

١٧٧٠
قرار رقم () لسنة ٢٠٢٦
بتاريخ ٢٠٢٦/٦/١٠
بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين
وإعادة التأمين .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم
قيدها السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	فاطمه النويه على السيد على	١٦٤٦	حر	٢٦٢٠٧٢٧٠١٠٣٧٦٨

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د.اسلام عزام